بعد قرارات «التربية» بخفض رسوم المدارس الخاصة 25 % وتفعيل التعليم عن بعد

ترحيب نيابي – أكاديمي بالمسيرة التعليمية خلال العام الحالي

■ الفضالة يطالب الوزير برفع نسبة الخصم على رسوم المدارس الخاصة إلى 50 %

يوسف الفضالة

محمد الدلال

■ الدلال للحربي: ما حقيقة أن الدراسة في العام المقبل ستكون بالحضور لساعات محددة؟

■ عبدالمحسن الحويلة : تخفيض الرسوم يحقق التوازن والمصلحة العامة ويخدم أولياء الأمور

بينما أصدر وزير التربية ووزير التعليم العالي الدكتور سعود الحربي قرارا بإعادة تنظيم الرسوم الدراسية المقررة على طلاب المدارس الخاصة العربية الأهلية النموذجية للعام الدراسي 2020/2019، وتخفيضها بنسبة 25 % ، أثار هذا القرار ردود فعل بالارتياح له من جانب النواب والمختصين بالشأن التربوي .

في هذا السياق قال طالب النائب يوسف الفضالة وزير التربية وزير التعليم العالي بإعادة النظر في قراره الخاص بتخفيض نسبة رسوم المدارس الخاصة إلى 25% وزيادة النسبة إلى 50% لتخفيف العبء على كاهل أولياء الأمور في ظل أزمة "كورونا".

وقال الفضالة في تصريح صحفي بمجلس الأمة إن القرار غير مفهوم وأن نسبة الخصم غير كافية، متسائلا على أي أساس تم إقرار تلك النسبة الضئيلة؟ وما الدراسات التي قام بها الوزير في هذا الشأن؟ مؤكدا أن هذا القرار اتخذ من دون دراسة كافية وواضحة.

وأضاف الفضالة أنه سبق أن طالب مرارا وتكرارا بضرورة تخفيض تلك الرسوم بحكم أن التعليم خلال الفصل الدراسي المقبل سيكون عن بعد.

وناشد الفضالة وزير التربية بحماية مصالح الناس وفقا للقسم الذي اقسم عليه ورفع نسبة الخصم إلى 50%، خاصة أن هذا التخفيض البسيط في ظل غياب نصف الهيئة التدريسية وفقا لقرار الوزير بأن يتم تدريس المواد الأساسية فقط لا يتماشى مع تلك المعطيات.

وأكد أن هذا القرار غير مدروس في ظل غياب نصف الهيئة التدريسية كما أن الخدمات التي تقدم في المدارس أيضا غير موجودة نظرا لإقرار التعليم عن بعد، مضيفا إذا كان هناك عدد من المدارس لديها مصاريف وتكاليف فإن مدارس عديدة ليس لديها ذلك.

وكان النائب محمد الدلال قد تقدم إلى وزير التربية وزير التعليم العالي بسؤال برلماني عن استعدادات التربية للعام الدراسي الجديد.

وقال الدلال في السؤال إن وزارة التربية ووزارة التعليم العالي تستعدان لبدء العام الدراسي الجديد، وتأتي هذه السنة في ظل استمرار انتشار وباء فيروس كورونا المرشح حسب التقارير الدولية أن يستمر حتى عام 2021، ونظرا للآثار المترتبة على استمرار الوباء على العملية التعليمية وبدء الدراسة الفعلية في المؤسسات التعليمية، لذا يرجى إفادتنا بالآتي:

1. ما هي خطة وزارة التربية وكذلك خطة وزارة التعليم العالي بشأن طبيعة بدء العملية التعليمية في شهر سبتمبر وأكتوبر المقبلين وهل سيكون هناك حضور ومشاركة فعلية وشخصية في المدارس والمعاهد والجامعات أم ستكون العملية التعليمية عن بعد، مع ذكر الأسباب؟.

2. ما صحة ما يثار أن العملية التعليمية في التعليم العام بالتربية ستتم عن طريق حضور فعلي جسدي إلى المدارس والمعاهد والجامعات لساعات محددة ثم استكمال باقي اليوم الدراسي بواسطة التعليم عن بعد، مع رجاء تحديد صحة ما أثير في أي مرحلة دراسية وعلى أي أساس تم إعتماد هذا التوجه؟.

3. هل قامت وزارة التربية والتعليم العالي بالتنسيق مع السلطات الصحية ووزارة التربية بشأن بدء العام الدراسي الجديد وما هي توجيهات وزارة الصحة في هذا الشأن مع رجاء تزويدي بالمراسلات المتبادلة بين الوزارتين في هذا الشأن .

من ناحية أخرى أكد الوكيل المساعد للتعليم الخاص والنوعي في وزارة التربية الدكتور عبدالمحسن الحويلة أن نسبة تخفيض الرسوم الدراسية المقررة عن العام الدراسي 2021/2020 عن الفترة التي يتلقى فيها الطالب خدمات التعليم عن بعد من شأنها تحقيق مقتضيات المصلحة العامة.

سعود الحربي

عبدالمحسن الحويلة

وقال الحويلة في بيان صحفي أمس إن نسبة التخفيض تلك تحقق التوازن بين قيمة الرسوم الدراسية المستحقة على الطلاب مع الخدمات التي سوف يحصل عليها الطالب عبر وسائل التعليم عن بعد مع مراعاة جودة الخدمات التعليمية ومخرجات التعليم.

وأضاف أن تكلفة تفعيل التعليم عن بعد في المدارس الخاصة عموما تقل عن تكلفة التعليم التقليدي في جوانب عدة أهمها انخفاض كل مصاريف التشغيل الفعلية والمتعلقة بميزانيات الهيئتين الإدارية والتعليمية لاسيما وسط تخفيض أعداد معلمي المواد الأساسية وقيام عدد كبير من المدارس الخاصة بإنهاء خدمات المعلمين في التخصصات غير الأساسية (كالتربية البدنية والتربية الفنية والموسيقى وخلافها).

ولفت إلى انخفاض تكلفة استهلاك الكهرباء والماء لعدم وجود الطلاب في المدارس وانخفاض نسبة تكلفة استهلاك المباني المدرسية وموجوداتها وتكلفة صيانة المبنى المدرسي وملحقاته عن الأحوال الاعتيادية.

وبين أن المدارس الخاصة وبحسب الأصل لا تقدم لطلابها الخدمات التعليمية فقط وإنما تمتد التزاماتها لتقديم خدمات عدة أخرى تتعلق بالأنشطة الرياضية والاجتماعية والثقافية والتي سوف يحرم منها الطالب نتيجة تلقيه خدمات تعليمية عبر وسائل التعليم عن بعد فقط.

وكان وزير التربية وزير التعليم العالي الدكتور سعود الحربي أصدر أمس قرارا وزاريا أعاد تنظيم الرسوم الدراسية للعام الدراسي 2021/2020 بتخفيض نسبة 25 في المئة من الرسوم الدراسية المقررة عن العام الدراسي 2020/2019 عن الفترة من بداية العام الدراسي 2021/2020 وإلى حين السماح للطلاب بالعودة الى المدارس.

وقالت وزارة التربية في بيان صحفي أمس القرار يشمل المراحل الدراسية من رياض الأطفال حتى الصف ال11 وذلك بإعفائهم من الرسوم الدراسية المقررة اعتبارا من 26 فبراير الماضي.

وأضافت أن القرار نص على استمرار سريان أحكام المادة الرابعة من القرار الوزاري رقم (10 لسنة 2018) على المدارس التي يثبت مخالفتها لأحكام المادة الأولى من هذا القرار.

وأوضحت أن القرار يسري اعتبارا من تاريخ صدوره ويلغى ما يتعارض معه من قرارات سابقة وعلى جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

على صعيد متصل أصدر وزير التربية ووزير التعليم العالي الدكتور سعود الحربي قرارا بشأن التزام المدارس الخاصة الأجنبية بتفعيل التعليم عن بعد وتفعيل منصات التعليم الإلكتروني.

وذكرت وزارة التربية في بيان صحفي أمس أن تفعيل منصات التعليم يأتي بموجب القرار الوزاري رقم (60 لسنة 2020) في استكمال العام الدراسي 2020/2019 ومتابعة الدراسة بوسائل التعليم عن بعد وذلك للطلاب الذين لم يلتحقوا بنظام التعليم عن بعد في حينه.

وأوضح البيان أن القرار نص على أن يكون التحاق الطلاب من هذا القرار في التعليم عن بعد بغرض استكمال ومتابعة العام الدراسي 2020/2019 إلزاميا اعتبارا من 4 أغسطس المقبل ولمدة خمسة أسابيع ويراعي أن يكون التقويم الدراسي 2021/2020 تاليا لانتهاء فترة الاستكمال المحددة بهذا القرار.

ولفت الى أنه على المدارس الخاصة المشمولة بهذا القرار الالتزام بالخطة الدراسية ووسائل وآليات التقييم بحسب ما نظمة القرار رقم (2020/14550) بشأن ضوابط الخطة الدراسية وآليات تقييم الطلاب في نظام التعليم عن بعد في مدارس التعليم الخاص الأجنبية للعام الدراسي 2020/2019.

وذكر أن هذا القرار يسري اعتبارا من تاريخ صدوره ويلغى ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

وافقت على صرف مكافآت نهاية الخدمة للعاملين في «كاسكو» بأثر رجعي

«المالية» البرلمانية : إرجاء التصويت على مقترح التمويل الإسلامي في «التأمينات»

■ الهاشم : الأمر لم يتم بسبب مخالفة الشيتان المادة 47 من اللائحة بعدم تقديمه رأيا واضحا عن الجانب الحكومي

جانب من اجتماع اللجنة المالية البرلمانية

■ ممثلو «التأمينات» و«المركزي» رفضوا هذا المقترح وأفادوا بعدم جدوى إنشاء مثل هذا الكيان

■ الوزير رفض الإجابة عما إذا كان موافقا أم لا ولكنه قال فقط إنه «موافق» من حيث المبدأ

■ الشيتان ذكر للجنة أنه يجري دراسة جدوى على اقتراح من عهد وزير المالية السابق نايف الحجرف

■ ماجد المطيري : العاملون في «كاسكو» المشمولون بالقانون عددهم 264 والقيمة الإجمالية للمكافأة 7 ملايين

■ الشيتان : الوزارة بحاجة الى إبداء ملاحظاتها المختلفة على الصيغة المعروضة للقانون ومناقشتها في الاجتماع المقبل

وافقت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية خلال اجتماعها أمس على الاقتراح بقانون في شأن تعديل المادة 8 من القانون رقم 6 لسنة 2008 بشأن مكافأة الخدمة للعاملين في الشركة الكويتية لخدمات الطيران (كاسكو) وصرفها بأثر رجعي، فيما أرجأت التصويت على اقتراح بقانون بإنشاء كيان للتمويل الإسلامي في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لحين تثبيت الرأي الحكومي في التقرير.

وقالت رئيسة اللجنة النائبة صفاء الهاشم في تصريح صحفي عقب الاجتماع إنه كان من المفترض أن يتم التصويت اليوم "أمس" على الاقتراح المقدم من مجموعة النواب بشأن تعديل بعض أحكام قانون التأمينات الصادر بالأمر الأميري رقم 61 لسنة 1976 بشأن إنشاء كيان إسلامي كبديل عن نظام الاستبدال بمؤسسة التأمينات الاجتماعية، إلا أن هذا الأمر لم يتم بسبب مخالفة وزير المالية براك الشيتان المادة 47 من اللائحة بعدم تقديمه رأيا واضحا عن الجانب الحكومي حتى يثبت في التقرير.

وبينت أن في الاجتماعات السابقة التي كان وزير المالية يعتذر عن حضورها دائما تم الاستماع إلى آراء ممثلي مؤسسة التأمينات والبنك المركزي وكلاهما رفضا هذا المقترح وأفادا بعدم جدوى إنشاء مثل هذا الكيان.

وأكدت أن البنك المركزي قال إن الاقتراح يعطي أسعارا تفضيلية في الأرباح وهو أمر يرفضه البنك المركزي، كما أن الاقتراح بقانون يرفض أن يكون تحت مظلة شبكة المعلومات الائتمانية "الساي نت" وإشرافه وهو أمر أيضا يرفضه البنك المركزي حماية للمواطنين ولكي تكون هناك جدوى اقتصادية.

وأفادت بأن الوزير أرسل للجنة في اجتماع سابق كتابا موقعا من قبله يتضمن الرأي الفني لمؤسسة التأمينات الاجتماعية والبنك المركزي بخصوص هذا الاقتراح بقانون.

وقالت إن وزير المالية عندما حضر اجتماع اللجنة اليوم "أمس" خالف رسميا نص المادة 47 من اللائحة التي تنص على تثبيت رأي الحكومة في تقرير اللجنة، وذلك بعدم إعطاء الوزير رأيا واضحا للجنة.

وأضافت "الوزير رفض الإجابة عما إذا كان موافقا على المقترح أم لا ولكنه قال فقط إنه موافق من حيث المبدأ، وطلب من اللجنة إمهاله 45 يوما لإجراء دراسة جدوى بشأن المقترح" .

وقالت إن الوزير ذكر للجنة أنه يريد أن يجري دراسة جدوى على اقتراح سابق من عهد وزير المالية السابق د.نايف الحجرف، مبينة أن الاقتراح المذكور تقدم به الوزير السابق عندما هدده النائب محمد هايف بالاستجواب، وانتهى الأمر بتقديم الاستجواب الذي استقال الوزير بناء عليه.

وأوضحت أن الوزير قال للجنة إنه في حال منحه 45 يوما فإنه ليس مضطرا لأن يقدم الاقتراح كمشروع قانون بل بإمكانه إصداره بقرار بناء على المادة 9 من قانون التأمينات.

ورأت أن ما يقوم به الوزير مخالفة دستورية للتضامن الحكومي لأن الحكومة رافضة للاقتراح بقانون، معتبرة ان ما يقوم به الوزير عمل شخصي يخل بمبدأ التضامن الحكومي، موضحة أنها كرئيسة للجنة المالية لا تستطيع أن تجري التصويت على تقرير لم يثبت فيه رأي الحكومة.

وبخصوص مكافأة نهاية الخدمة لموظفي كاسكو أكدت الهاشم أن وزير المالية اعتذر أكثر من مرة عن حضور اجتماعات سابقة للجنة لمناقشة الموضوع، مشيرة إلى أن الوزير بعث بكتاب رسمي من وزارة المالية يفيد بأن عدد المتقاعدين 264 وكلفة نهاية الخدمة تبلغ 7.164 ملايين دينار.

ونوهت بأن اللجنة عندما وجهت سؤالا للوزير إن كان هؤلاء الموظفون يتبعون قانون العمل في القطاع الأهلي، لأن مثل هذا الأمر يمكن أن يفتح باب المطالبات في القطاع الأهلي ولكن الوزير قال إنه لن يعطي رأيه للجنة في اجتماع اللجنة اليوم "امس" وطلب منحه مهلة للرد.

وأكدت أن اللجنة سبق أن منحت الوزير مهلة مرتين في حين أن الموظفين بانتظار حسم هذا الموضوع ، وبالتالي اضطرت اللجنة للتصويت بالموافقة على الموضوع.

من جانبه قال عضو اللجنة النائب ماجد المطيري ان اللجنة وافقت خلال اجتماعها اليوم بالأغلبية على تعديل المادة 8 من القانون رقم 6 لسنة 2008على ان تكون مكافأة نهاية الخدمة للعاملين في الشركة الكويتية لخدمات الطيران (كاسكو) بأثر رجعي.

وأضاف ان العاملين في الشركة الذين يشملهم القانون يبلغ عددهم 264 موظفا ، مبينا ان القيمة الإجمالية لمكافأة نهاية الخدمة لهم تبلغ 7 ملايين و164 الف دينار.

من جهته كشف وزير المالية براك الشيتان عن موافقته المبدئية على انشاء كيان مستقل للتأمينات يقدم خدمات التمويل الاسلامي، لافتا إلى أن المقترح بحاجة لابداء الملاحظات على صيغته لمناقشته في الاجتماع المقبل مع اللجنة المالية والاقتصادية البرلمانية .

وقال الشيتان في تصريح صحافي عقب انتهاء اجتماع اللجنة المالية لمجلس الأمة لمناقشة الاقتراح بقانون لإنشاء كيان مستقل للتأمينات الاجتماعية يقدم خدمات تمويل اسلامي ، مشيرا إلى أنه وافق من حيث المبدأ على هذا الاقتراح ولكن الوزارة بحاجة الى إبداء ملاحظاتها المختلفة على الصيغة المعروضة للقانون وبالتالي مناقشتها في الاجتماع المقبل للجنة .

ونوه الشيتان إلى أن هذا القانون يتماشى مع القوانين الأخرى الرامية لخدمة المتقاعدين ومنها قانون الاستبدال الذي خفض به نسبة الاستقطاع من 14 بالمئة الى 6 بالمئة وكذلك خفض اقساط المتعلقة بالسبع رواتب من 25 بالمئة الى 15 بالمئة .

وكشف الشيتان أن التأمينات بخط منفصل شرعت في التمهيد لهذا الموضوع بطلب دراسة جدوى هذا المقترح .